



قرار المجلس التنفيذي رقم (6) لسنة 2025م

بشأن

إنشاء مركز الشارقة للأمن السيبراني

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة، بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولانحته الداخلية وتعديلاته، والقانون رقم (7) لسنة 2024م بشأن تنظيم دائرة الشارقة الرقمية، وبناءً على موافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولما تقتضيه المصلحة العامة، أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

التعريفات

في تطبيق أحكام هذا القرار يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقض سياق النص خلاف ذلك:

الإمارة:	إمارة الشارقة.
المركز:	مركز الشارقة للأمن السيبراني.

المادة (2)

الإنشاء

يُنشأ في الإمارة مركز للأمن السيبراني يسمى:

"مركز الشارقة للأمن السيبراني"

يتمتع بالشخصية الاعتبارية والأهلية الكاملة لإجراء التصرفات القانونية اللازمة لتحقيق أهدافه وممارسة اختصاصاته، ويتبع دائرة الشارقة الرقمية من النواحي الإدارية والمالية.

المادة (3)

المسمى باللغة الانجليزية

يُعتمد مسمى المركز باللغة الإنجليزية كالآتي:

"Sharjah Cyber Security Center"



المادة (4)

المقر

يكون المقر الرئيس للمركز في مدينة الشارقة، ويجوز بقرار من مدير عام دائرة الشارقة الرقمية إنشاء فروع له في باقي مدن ومناطق الإمارة.

المادة (5)

الأهداف

يهدف المركز إلى تحقيق ما يلي:

1. العمل على وضع منظومة متكاملة لأمن المعلومات والأمن السيبراني على مستوى الإمارة عبر وضع رؤية شاملة وأطر استراتيجية بعيدة المدى، بما يضمن حماية الأصول الرقمية وتعزيز المرونة السيبرانية في مواجهة التهديدات الحالية والمستقبلية.
2. ترسيخ ثقافة أمن المعلومات والأمن السيبراني من خلال إطلاق برامج توعوية مستمرة وتأهيل القدرات البشرية المتخصصة بما يسهم في تحقيق استدامة وحماية شاملة لمنظومة الأمن المعلوماتي.

المادة (6)

الاختصاصات

للمركز في سبيل تحقيق أهدافه ممارسة الاختصاصات الآتية:

1. إعداد السياسات والمعايير واللوائح المنظمة لأمن المعلومات والأمن السيبراني، ومراقبة حسن تنفيذها على مستوى الإمارة.
2. الإشراف على مدى التزام الجهات الحكومية في الإمارة بتنفيذ متطلبات أمن المعلومات والأمن السيبراني الصادرة عن المركز ومتابعة تنفيذها بشكل منتظم لضمان الامتثال المستمر.
3. إدارة مركز عمليات الأمن السيبراني الحكومي وتفعيل أنظمة وبرامج الرصد والحماية، وتطوير إجراءات الاستجابة السريعة والفعالة لمواجهة أي أخطار أو تهديدات أو اعتداءات على المعلومات الحكومية.
4. العمل على توحيد الجهود بين مختلف الجهات المعنية العامة والخاصة محلياً ودولياً، لحماية القطاعات الحيوية، وتشكيل فرق عمل مشتركة لتنسيق إدارة الأزمات والطوارئ السيبرانية بما يضمن فعالية تبادل المعلومات واتخاذ القرارات المناسبة.



5. تقديم الدعم الفني والاستشاري فيما يتعلق بأمن المعلومات لكافة الجهات الحكومية في الإمارة، وذلك من خلال تقييم المخاطر، واقتراح الحلول، وتدريب الكوادر المتخصصة.
6. التعاون والتنسيق مع الجهات المختصة والتعليمية في مجال الأبحاث والدراسات المتعلقة بأمن المعلومات والأمن السيبراني، والعمل على دعم الكوادر والخبرات الوطنية في هذا المجال.

المادة (7)

المدير

يكون للمركز مدير يتبع مدير عام دائرة الشارقة الرقمية ويكون مسؤولاً أمامه عن أداء مهامه.

المادة (8)

التعاون مع المركز

على كافة الجهات الحكومية في الإمارة اتباع الأنظمة والمعايير والضوابط الصادرة عن المركز في مجال أمن المعلومات وتوفير كافة المعلومات والبيانات التي يطلبها المركز لتحقيق مهامه.

المادة (9)

النفاذ والنشر

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كلٌ فيما يخصه ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: 19 شعبان 1446 هـ

الموافق: 18 فبراير 2025 م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي
ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة